

الاربعه كنسبة الثلاثة الي الستة وتلك تصنف  
 ويلزمها ان مسطح طويها اسطح واسطيتها **والمسطح**  
 هو الحاصل من ضرب عدد في عدد الا ترى ان ضرب  
 الاثنين في الستة لضرب الثلاثة في الاربعه فتمت جهل  
 احدها امين استخراجها من الثلاثة الاخر باحد خمسة  
 اوجه قد بينتها مستوفاة في كتاب اطعونة ولتقتصر  
 هنا على بيان ما يحتاج اليه في هذا التاليف وهو اخراج  
 الرابع او الثالث فاذا جهل الرابع فالاشهر ان تقسم  
 على نظيره وهو الاول مسطح الواسطيين ففي المثال  
 اذا جهلت الستة فاضرب الثلاثة في الاربعه واقسم  
 الحاصل وهو اثنا عشر على اثنين فيخرج المطلوب **وان**  
 شئت فاقسم الاول على الثاني ثم الثالث على الخارج  
 فيقسم الاثنين من الاربعه ثم اقسام الثلاثة على الخارج  
 وهو نصف **وان** شئت فاعكس واضرب الخارج في الثالث  
 واقسم الاربعه على الاثنين واضرب الخارج وهو اثنان  
 في الثلاثة **وان** شئت فاقسم الاول على الثالث ثم  
 الثاني على الخارج فيقسم الاثنين من الثلاثة واقسم  
 الحاصل على الاربعه وهو ثلثان **وان** شئت فاعكس  
 واضرب الخارج وهو واحد ونصف في الاربعه فيخرج  
 المطلوب **واذا** جهل الثالث فالاشهر ان تقسم  
 على نظيره وهو الثاني مسطح الطرفين ففي المثال **ولو**  
 جهلت الثلاثة فاضرب الاثنين في الستة واقسم  
 الحاصل على الاربعه **وان** شئت فاقسم الثاني على  
 الاول والرابع على الخارج فاقسم الاربعه على الاثنين  
 ثم الستة على الخارج وهو اثنان فيخرج الثلاثة **وان**  
 شئت

على الخارج

شئت فاعكس واضرب الخارج في الرابع فاقسم الاثنين من  
 الاربعه واضرب الحاصل وهو نصف في الستة **وان**  
 شئت فاقسم الرابع على الثاني واضرب الخارج في الاول  
 فاقسم الستة على الاربعه واضرب الخارج وهو واحد  
 ونصف في الاثنين **وان** شئت فاعكس واقسم الاول  
 على الخارج فاقسم الاربعه من الستة واقسم الاثنين على  
 الخارج وهو ثلثان فيخرج المطلوب فاحفظ هذا الاصل  
 فانه مهم وعليه المداد **فان** **ابو العباس** ابن النبا في  
 رفع الحجاب ومن احاط علما بها يعني الاعداد الاربعه  
 فقد علم مبادئ الحساب واصله وقد ذكرنا قليلا من هذا  
 الاصل واقام عليه البرهان في المقالة السادسة  
 من جهة المسطوح وفي المقالة السابعة من جهة الخطوط  
**الاصول الثاني** في طريق الزيادة على مقدار معلوم  
 مثال جزء له مفروض كما لو اردت ان تزيد على خمسة مثلا  
 ثلاثة اسباعها فبأبداك تاخذ مخرج الكسر المطلوب  
 زيادة وتزيد عليه بسط الكسر المفروض وتضرب  
 المجتمع في العدد المطلوب الزيادة عليه وتقسّم  
 المجتمع على المخرج فيخرج مبلغ المجتمع من ذلك العدد  
 وكسره المفروض ففي المثال المخرج سبعة تزيد  
 عليه بسط ثلاثة اسباعه وذلك ثلاثة وتضرب  
 المجتمع وهو عشرة في الخمسة المفروضه وتقسّم الحاصل  
 وهو خمسة على المخرج سبعة وسبع وذلك  
 هو المجتمع من الخمسة ومن ثلاثة اسباعها وانما كان كذلك  
 لان المخرج بمنزلة العدد المفروض وبسط الكسر المزيدي  
 على المخرج بمنزلة الكسر المطلوب زيادته على العدد المفروض